

ويتنفضه اي المسح ناقص الوضوء لانه بعضه وترع
خفه ايضا السريان الحدث الى الرجل بالترع فاذا كان ترع
خف ناقضا فترع للفقير اولى ويتنفضه ايضا مضي المدة
لسريان الحدث بحضيتهم تافيتهم ويفسلهما ان لم يخف
ذهاب رجليهما من البرد للوضوء ويعدهما اي بعد
الترع والمضي غسل رجليه فقط يعني لا يعيد الوضوء
خلاف السافعي وخروج آتو القدم الى الساق وكذا
اخر اجمة ترع فينقض المسح لان الالكتر حكم الكل وهذا قول
ابي يوسف اخوان الشيخ في المان وعن ابو حنيفة ان
زال عقيب الرجل او اكثر وطل وعن محمد ان بقي من خراس
القدم قدر ثلاث اصابع لم يبطل وعليه اكثر المسايخ وان
كان صدر القدم في موضعها والعقب يدخل ويخرج
لم يبطل ولو مسح مقيم فسافر قبل عام يوم وليلة
مسح ثلاثا اي ثلاثة ايام وقال السافعي ان سافر بعد
ما مسح يومين وليلة لا غير ولو اقام مسافرا بعد
مسح يوم وليلة ترع خفه لانه صار مقيما فلا يمسح
اكثر منها ولا اي وان لم يبق الا قبل يوم وليلة يتم يوما
وليلة لان هذه مدة الإقامة وهو مقيم وضع المسح
على الموق وهو الجرموق الذي يلبس فوق الخف وقال
السافعي لا يجوز وضع اي الجوزب المخلد وهو الذي
خيط عليه الجبل فقطي وعلى الجوزب المنعل وهو الذي خيط

على يده
على يده

على يده

على اسفله الجبل كصورة النعل وعلى الجوزب النخين وهو
الذي يستمسك على الساق من غير ربط وان لا يركب ما تحته
وهذا عندهما وقال ابو حنيفة لا يجوز ويرى رجوعه الى
قولهما قبل موته بثلاثة ايام وقيل بسبعة وعليه الفتوى كما رو
انه عليه السلام نوضا ومسح على الجوزبين والنعلين رواه
ابوداود والترمذي وقال حديث حسن صحيح لا يمسح على
عامة خلافا لاحد اذا انقضى على ظهره ولا على قطنه ولا
على برقع بضم الباء والقاف وهو الذي يعطى به النساء
وجوهها ويجمع على براقع ولا على قفازين بضم القاف وتشد
الفاء ثنية قفاز وهو شئ يبسه الصياد والنساء في
يديهن حفظها ومنه الجبل الذي يلبسه الصيادون في
يديهم ويمسكون الجوارح عليه وسموه نفة والمسح على
الجيرة وهي العيدان التي تحيط بها العظام المكسورة والمسح
على خرقه القزحة ويخوذ لك كعصابة القصد وعصابة
الجراحة كالغسل الماتحة با وليس بيدك حتى يجم مع الغسل
فلا يتوقت بعد في حق المقيم ولا في حق المسافر وانما
ذكرت بالفاء لانه نتيجة قوله كالغسل ويجمع مع الغسل
لانه ليس بيدك كما ذكرنا ويجوز المسح على الجيرة ويخوها
وان شدها الى الجيرة بلا وضوء لان في اعتباره حرجا
مخلاف الخف ومسح على كل العصاة وهو ما نقض به
الجراحة التي تشد كان تحتها اي تحت العصاة جراحة ولا